

وسائل الشيعة

- [110] وعن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن سهل بن زياد، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن أبيه، عن أبي بصير قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) وذكر مثله (2).
- أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في مقدمة العبادات (3) وغيرها (4)، ويأتي ما يدل عليه (5).
- 41 - باب استحباب اختيار الحج المندوب على غيره من العبادات المندوبة إلا ما استثنى (14378) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن العلاء، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما (عليهما السلام) قال: ود من في القبور لو أن له حجة واحدة بالدنيا وما فيها. ورواه الصدوق مرسلًا عن الصادق (عليه السلام) (1) (14379) 2 - محمد بن يعقوب، عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، (عن عبد الله بن سنان) (1) عن عبد الله بن يحيى الكاهلي قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: ويذكر الحج
- (2) ثواب الاعمال: 70 / 2. (3) تقدم في
- البواب 8 و 11 و 12 من أبواب مقدمة العبادات. (4) تقدم في الحديث 19 من الباب 1 من أبواب المواقيت. (5) يأتي في الحديث 22 من الباب 49 من أبواب جهاد النفس الباب 41 فيه 7 أحاديث 1 - التهذيب 5: 23 / 67، وأورده في الحديث 12 من الباب 42 من هذه الأبواب. (1) الفقيه 2: 145 / 640. 2 - الكافي 4: 253 / 7، وأورد قطعة منه في الحديث 3 من الباب 10 من أبواب أعداد الفرائض. (1) ما بين القوسين ليس في الكافي المطبوع. (*)